

بمقتضى أمر رئاسي عدد 129 لسنة 2020 مؤرخ في 23 نوفمبر 2020.

يكلف السيد طارق الأدب، وزير مفوض خارج الرتبة، بمهام سفير ممثل دائم للجمهورية التونسية لدى منظمة الأمم المتحدة بنيويورك ابتداء من 21 سبتمبر 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 130 لسنة 2020 مؤرخ في 23 نوفمبر 2020.

يكلف السيد محمد كريم الجموسي، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بباريس ابتداء من 23 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 131 لسنة 2020 مؤرخ في 23 نوفمبر 2020.

يكلف السيد الأسعد عجيلي، وزير مفوض، بمهام سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية التونسية بطرابلس ابتداء من 10 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 132 لسنة 2020 مؤرخ في 23 نوفمبر 2020.

يكلف السيد عادل بن عبد الله، مستشار الشؤون الخارجية، بمهام قنصل عام للجمهورية التونسية بميلانو ابتداء من 18 أكتوبر 2020.

بمقتضى أمر رئاسي عدد 133 لسنة 2020 مؤرخ في 23 نوفمبر 2020.

يكلف السيد نادر بوسريخ، وزير مفوض، بمهام قنصل الجمهورية التونسية بهمبورغ ابتداء من 1 نوفمبر 2020.

وزارة الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار

أمر حكومي عدد 924 لسنة 2020 مؤرخ في 25 نوفمبر 2020 يتعلق بإسناد شركة «AZUR PAPIER» الامتيازات المنصوص عليها بالفصل 20 من القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلقة بقانون الاستثمار.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الاقتصاد والمالية ودعم الاستثمار،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 30 لسنة 1960 المؤرخ في 14 ديسمبر 1960 المتعلق بتنظيم أنظمة الضمان الاجتماعي كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 51 لسنة 2007 المؤرخ في 23 جويلية 2007،

وعلى مجلة الشغل الصادرة بمقتضى القانون عدد 27 لسنة 1966 المؤرخ في 30 أبريل 1966 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة المرسوم عدد 51 لسنة 2011 المؤرخ في 6 جوان 2011،

وعلى القانون عدد 82 لسنة 1973 المؤرخ في 31 ديسمبر 1973 المتعلق بقانون المالية لتصرف 1974 وخاصة الفصل 45 منه المحدث لصندوق التطوير واللامركزية الصناعية،

وعلى مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الصادرة بمقتضى القانون عدد 114 لسنة 1989 المؤرخ في 30 ديسمبر 1989 كما تم تنقيحها وإتمامها بالنصوص اللاحقة وخاصة القانون عدد 78 لسنة 2019 المؤرخ في 23 ديسمبر 2019 المتعلق بقانون المالية لسنة 2020،

وعلى القانون عدد 71 لسنة 2016 المؤرخ في 30 سبتمبر 2016 المتعلق بقانون الاستثمار كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 47 لسنة 2019 المؤرخ في 29 ماي 2019 المتعلق بتحسين مناخ الاستثمار،

وعلى القانون عدد 8 لسنة 2017 المؤرخ في 14 فيفري 2017 المتعلق بمراجعة منظومة الامتيازات الجبائية،

وعلى الأمر عدد 316 لسنة 1975 المؤرخ في 30 ماي 1975 المتعلق بضبط مشمولات وزارة المالية،

وعلى الأمر عدد 578 لسنة 1978 المؤرخ في 9 جوان 1978 المتعلق بمراجعة النصوص الترتيبية الخاصة بصندوق التطوير واللامركزية الصناعية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 386 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008،

وعلى الأمر عدد 1991 لسنة 2005 المؤرخ في 11 جويلية 2005 المتعلق بدراسة المؤثرات على المحيط وبضبط أصناف الوحدات الخاضعة لدراسة المؤثرات على المحيط وأصناف الوحدات الخاضعة لكراسات الشروط،

وعلى الأمر الحكومي عدد 388 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 المتعلق بضبط تركيبة المجلس الأعلى للاستثمار وطرق تنظيمه وبالتنظيم الإداري والمالي للهيئة التونسية للاستثمار وللصندوق التونسي للاستثمار وقواعد تسييره كما تم إتمامه بالأمر الحكومي عدد 572 لسنة 2018 المؤرخ في 20 جوان 2018،